

اتفاق تعاون ثقافي، وعلمي، وفني وتربوي وإعلامي بين دولة قطر، وجمهورية باكستان الإسلامية

بطاقة الاتفاقية: 000000 :ثنائية 000000 :مرسوم الرقم 40 لسنة 1985 :24 :16/04/1984 الموافق هجري 000000 000000 :إسلام آباد 08/07/1985: 20/10/1405 هجري 000000 000000 :24 :إسلام آباد

المجريدة الرسمية: 000000 :4 :01/01/1985: الموافق 09/04/1405 هجري 000000 000000 :209

إن حكومة دولة قطر، وحكومة جمهورية باكستان الإسلامية،
رغبة منهما في توثيق العلاقات الأخوية القائمة بين بلديهما المسلمين، وتطوير وتعزيز هذه العلاقات بين شعبيهما الشقيقين،
وحرصاً منهما على إقامة تعاون أكبر بينهما في المجالات الثقافية والعلمية والتكنولوجية والتربوية والإعلامية، وفقاً للقواعد والأنظمة المعمول بها في البلدين،
قد اتفقتا على ما يلي:

المادة 1

يعمل الطرفان على تنمية التعاون بينهما عن طريق تبادل المدرسين والعلماء وخبراء التكنولوجيا والباحثين العاملين في مؤسساتهما العلمية والفنية والتربوية ومراكز الأبحاث التابعة لهما.

المادة 2

يضع الطرفان القواعد الخاصة بمعادلة الشهادات والدرجات العلمية، بالتشاور بين الهيئات المختصة في كل منهما.

المادة 3

يتبادل الطرفان المعلومات والمراجع والكتب المدرسية وغيرها من المطبوعات بهدف إقامة التعاون بينهما في المجالات العلمية والفنية والتربوية.

المادة 4

تعمل كل من الدولتين على تسهيل التحاق طلبة الدولة الأخرى بمعاهدها التربوية والتأهيلية والتخصصية، على نفقتهم الخاصة.

المادة 5

تخصص كل من الدولتين عدداً من المنح الدراسية لطلبة الدولة الأخرى لتمكينهم من متابعة دراستهم في المجالات التي يتم الاتفاق عليها.
كما تخصص كل منهما بعض المقاعد في معاهدها لطلاب الدولة الأخرى لدراسة الطب، والعلوم الطبية المساعدة.

المادة 6

تشجع كل من الدولتين تبادل الزيارات الطلابية بينهما بهدف تمكين الطلبة من الاطلاع على أوجه النهضة التربوية والتاريخية والثقافية لكل منهما.

المادة 7

يشجع كل من البلدين تعلم اللغة الوطنية للبلد الآخر ويساهم كل منهما في وضع مناهج تعليم لغته كلما طلب منه ذلك.

المادة 8

يسعى الطرفان كلما كان ذلك ممكناً إلى تضمين البرامج التعليمية في المعاهد الدراسية لكل من البلدين معلومات كافية ودقيقة عن حضارة البلد الآخر.

المادة 9

يسهل كل طرف استيراد الكتب والمطبوعات وغيرها من المواد العلمية من الطرف الآخر وفقاً للقواعد والأنظمة المعمول بها في كل دولة.

المادة 10

يعمل الطرفان على إقامة علاقات في المجالات العلمية والتكنولوجية مثل تكنولوجيا البترول، والبتروكيماويات وغيرها من المجالات ذات الاهتمام المشترك.

المادة 11

يتبادل الطرفان:

أ (زيارة الخبراء في المجالات الثقافية للتعرف على المؤسسات الثقافية في كل منهما).

ب (زيارة الفرق الفنية والموسيقية والغنائية).

ج) إقامة معارض الرسم والخطوط والفنون الشعبية والحرف اليدوية.

د (المعلومات والمواد في مجالات الآثار والوثائق التاريخية).

المادة 12

يشجع الطرفان التعاون بينهما في تبادل الخبرات والانجازات في المجالات الشبابية والرياضية من خلال ترتيب زيارات للفرق الرياضية والبعثات الشبابية.

المادة 13

يشجع كل من الطرفين اشترك الفرق الكشفية التابعة للطرف الآخر في مؤتمراته الكشفية الوطنية.

المادة 14

يشجع الجانبان تبادل المدربين في المجالات الرياضية.

المادة 15

يعمل الجانبان على تبادل الأفلام التسجيلية والروائية وفق شروط يتم الاتفاق عليها.

المادة 16

يقيم كل من الجانبين سنوياً - أسبوعاً للأفلام السينمائية التي ينتجها الجانب الآخر.

المادة 17

المادة 18

تتبادل هينتا الإذاعة في البلدين البرامج الخاصة والبرامج الموسيقية والشعبية لإذاعتها في العيد الوطني لكل من البلدين.

المادة 19

تشجع هينتا التلفزيون في البلدين تبادل البرامج والخبرة بما فيها البعثات وفق أسس يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.

المادة 20

يمنح كل من الطرفين التسهيلات المهنية اللازمة للصحفيين التابعين للطرف الآخر.

المادة 21

يشجع الطرفان التعاون بين وكالات الأنباء الوطنية وتبادل نقل الأنباء بين البلدين.

المادة 22

يتم تنفيذ هذا الاتفاق من خلال برامج سنوية أو نصف سنوية يتفق الطرفان عليها بهدف تحديد كيفية تطبيق أحكامه والتفصيلات المالية المتعلقة بذلك.

المادة 23

لا تخل أحكام هذا الاتفاق بوجود التزام مواطني كل من البلدين بالتقيد بالقوانين والنظم الخاصة بدخول وإقامة ومغادرة الأجانب المطبقة في البلد الآخر.

المادة 24

يصبح هذا الاتفاق نافذاً اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق التصديق ويبقى ساري المفعول لمدة خمس سنوات، تتجدد تلقائياً لمدد أخرى مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة وقيل ستة أشهر على الأقل برغبته في إنهاء الاتفاق.

حرر هذا الاتفاق في مدينة إسلام آباد بتاريخ 13/7/1404 هـ الموافق 16/4/1984م من نسختين بكل من اللغتين العربية والانجليزية ويكون لكل من النصين ذات الحجية.

عن حكومة جمهورية باكستان الإسلامية

عن حكومة دولة قطر